

وسائل الشيعة

[156] (عن ابن أبي عمير، عن سلمة السمان) (1)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا رأى الصائم قوما يأكلون أو رجلا يأكل سبحت (2) كل شعرة منه. (13099) 2 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ما من صائم يحضر قوما يطعمون إلا سبحت له أعضاؤه وكانت صلاة الملائكة عليه وكانت صلاتهم إستغفاراً. ورواه في (ثواب الاعمال) عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام (1). ورواه في (المجالس)، عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني، عن علي بن إبراهيم (2).

10 - باب استحباب الافطار على الحلوا أو الرطب أو الماء - وخصوصاً الفاتر - أو التمر أو السكر أو الزبيب أو اللبن أو السويق (13100) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن جعفر بن عبد الله (1) الأشعري، عن ابن القداح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أول _____ (1) في المصدر: عن السمان الارمني. (2) في المصدر: سجت. 2 - الفقيه 2: 52 / 229. (1) ثواب الاعمال: 77 / 1. (2) أمالي الصدوق: 470 / 9. الباب 10 فيه 20 حديثاً 1 - الكافي 4: 153 / 6، والمحاسن: 531 / 782. (1) في المحاسن: (محمد) بدل (عبدالله). (*)
